

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٢٣ لسنة ١٩٦٥

بإعادة نائب مجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم مجلس الدولة لجمهورية
العربية المتحدة ؛

وعلى المادتين ٣ من قانون الإصدار ٤٥ من قرار رئيس الجمهورية
بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين
بالدولة ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في ٢٤ من أغسطس سنة ١٩٥٥ بالموافقة
على ما جاء بالمذكرة الإيضاحية للقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٥٥ والقواعد
الملحقة بها ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص لشؤون الإدارية بمجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يعاد الأستاذ محمد شوبو الدكتورى - النائب بمجلس الدولة ، للعمل
عضوا بإدارة الشؤون القانونية بوزارة شؤون البرول بالملكمة النيابة لمدة
سنتين تبدأ من تاريخ مغادرته أراضي الجمهورية العربية المتحدة ، مع
شغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعادة ، وعلى أن يعامل ماليا
طبقا لنص البند الأول من القواعد المالية للوظفين المعارين التي وافق
عليها مجلس الوزراء بقراره الصادر في ٢٤ من أغسطس سنة ١٩٥٥

مادة ٢ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ما

صدر بربانة الجمهورية في ٧ صفر سنة ١٣٨٥ (٧ يونيو سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٢٤ لسنة ١٩٦٥

بتجديد إجازة نائب مجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم مجلس الدولة لجمهورية
العربية المتحدة ؛

وعلى المادتين ٣ من قانون الإصدار ٤٥ من قرار رئيس الجمهورية
بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء في ٢٤ من أغسطس سنة ١٩٥٥ بالموافقة
على ما جاء بالمذكرة الإيضاحية للقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٥٥ والقواعد
الملحقة بها ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص لشؤون الإدارية بمجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تجدد إجازة الأستاذ صلاح الدين أحمد هميس ، النائب بمجلس
الدولة ، للعمل بإدارة قضايا الحكومة بالملكمة النيابة لمدة سنتين تبدأ من
١٩٦٥/٦/١٣ التاريخ التالي لانتهاؤ مدة إجازته ، مع استمرار شغل
وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعادة ، على أن يعامل ماليا طبقا لنص
البند الأول من القواعد المالية للوظفين المعارين التي وافق عليها مجلس
الوزراء بقراره الصادر في ٢٤ من أغسطس سنة ١٩٥٥

مادة ٢ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ما

صدر بربانة الجمهورية في ٧ صفر سنة ١٣٨٥ (٧ يونيو سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر